

قرار رقم (37) لسنة 2017

بشأن

تجديد ترخيص نظام استثمار جماعي لصندوق كامكو العقاري للعوائد

بعد الاطلاع على:

القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتها؛

شهادة ترخيص نظام استثمار جماعي لصندوق كامكو العقاري للعوائد رقم (F/2014/0018) الصادرة بتاريخ 02/04/2014؛

وبناء على قرار مجلس مفوضي هيئة أسواق المال رقم (39) لسنة 2013 بشأن رخصة نظام استثمار جماعي منوحة لتأسيس صندوق كامكو العقاري للعوائد لشركة مشاريع الكويت الاستثمارية لإدارة الأصول ش.م.ك (مقللة)؛

وبناء على طلب شركة كامكو للاستثمار للتجديد ترخيص صندوق كامكو العقاري للعوائد؛

وبناء على قرار مجلس مفوضي هيئة أسواق المال رقم (44) لسنة 2015 في اجتماعه رقم (18) لسنة 2015 المنعقد بتاريخ 03/06/2015 بشأن التفويض في بعض اختصاصات قطاع الإشراف.

قرر ما يلي

**مادة أولى:**  
تجديد ترخيص نظام استثمار جماعي لصندوق كامكو العقاري للعوائد، وذلك لمدة ثلاثة سنوات قابلة للتجديد بعد سداد الرسوم المقررة.

**مادة ثانية:**  
على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.



محمد سليمان المرزوقي  
رئيس قطاع الإشراف

